

230124 - صور الموجات الصوتية للحامل هل تأخذ حكم صور العورات التي يحرم النظر إليها؟

السؤال

هل صور الموجات فوق الصوتية للمرأة الحامل جزء من العورة؟ وهل يمكنها عرض الصور على الآخرين أم أنها عورة لا يجوز عرضها؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صور الموجات الصوتية : هي صور غير واضحة المعالم ، ولا يكاد يستبين الناظر فيها شيئاً محدداً ، لأنها عبارة عن صورة مرسومة من مساحات مضيئة ، وأخرى مظلمة ، يعرف تفاصيلها ودلالاتها أهل التخصص من الأطباء ونحوهم.

وعليه فإن الصور الناتجة من هذه الموجات لا تعتبر من العورات التي يحرم كشفها ويجب سترها.

ولكن يبقى أن باب المروءة والورع أوسع من باب الحلال والحرام ؛ وعلى ذلك : فينبغي على المرأة أن تخفي هذه الصور عن الأجانب حياءً ومروءة ، فليس من المروءة اطلاعهم عليها إلا لضرورة، أو حاجة ، كالطبيب المعالج ، مثلاً .

على أننه ننبه هنا إلى نفس التصوير بالأشعة التلفزيونية للمرأة ، متى استلزم كشف العورة على أجنبي : لم يجز فعله إلا لضرورة ، أو حاجة معتبرة .

وليس من هذه الحاجات المعتبرة : فضول بعض الناس لمعرفة نوع الجنين ، وهو لا يزال في بطن أمه . فإذا لم يكن معرفة نوع الجنين تابعا لغيره من الأغراض الطبية المعتبرة ، لم يجز كشف العورة لمجرد ذلك ، ولا اطلاع طبيب أجنبي عليها .

وينظر : "أحكام الجراحة الطبية" ، للشيخ محمد المختار الشنقيطي (223) وما بعدها . والله أعلم.